

زاد المستقنع

فصل في تعليقه بالكلام .

إذا قال إن كلمتك فأنت طالق فتحققي أو قال تنحي أو اسكتي طلقت و إن بدأتك بكلام فأنت طالق فقالت إن بدأتك به فعبدى حر انحلت يمينه مال لم ينو عدم البداة في مجلس آخر